

المقررات التي اتخذها المجلس التنفيذي في اجتماعه الحادي والثمانين

كارتاخينا دي إيندياس، كولومبيا، 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2007

جدول المحتويات

الصفحة

2 جدول الأعمال	.1
3 قائمة المقررات	.2
4 المقررات التي اتخذها المجلس	.3
12 قائمة المشاركين	.4

1 - جدول الأعمال

1. إعتقاد جدول الأعمال
2. طلبات العضوية (إذا اقتضى الأمر)
3. الترشيحات لوظائف مراجعي الحسابات للفترة 2008-2009
4. المسائل الإدارية والمالية وما اتصل بالنظام الأساسي:
 - أ) تقرير الأمين العام عن الوضع المالي
 - ب) تقرير لجنة الميزانية والمالية
 - ج) تعليق العضوية وفقا للمادة 34 من النظام الأساسي
 - د) طلبات الإعفاء المؤقت من تطبيق المادة 13 من قواعد التمويل
5. يوم السياحة العالمي، الشعارات التي سوف تقترح على الجمعية العامة لعامي 2008 و2009، وتحديد البلدان المضيفة
6. إجراءات تعيين نائب الأمين العام
7. تقرير المجلس التنفيذي إلى الجمعية العامة (وثيقة للعلم)
8. مواعمة الميزانية وتحديد اشتراكات الأعضاء للفترة 2008-2009
9. الأعضاء المنتسبون: تقرير اللجنة النظر في طلبات العضوية بالانتساب
10. مكان وتاريخ انعقاد الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي
11. مشاريع مقررات الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي

2- قائمة المقررات

<u>الصفحة</u>	<u>العنوان</u>	<u>رقم المقرر</u>
4	إعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)	1(LXXXI)
4	طلبات العضوية (إذا اقتضى الأمر) (البند 2 من جدول الأعمال)	2(LXXXI)
4	الترشيحات لوظائف مراجعي الحسابات للفترة 2008-2009 (البند 3 من جدول الأعمال)	3(LXXXI)
5	المسائل الإدارية والمالية وما اتصل بالنظام الأساسي: (أ) تقرير الأمين العام عن الوضع المالي؛ (ب) تقرير لجنة الميزانية والمالية (البند 4 (أ) (ب) من جدول الأعمال)	4(LXXXI)
6	المسائل الإدارية والمالية وما اتصل بالنظام الأساسي: (ج) تعليق العضوية وفقا للمادة 34 من النظام الأساسي؛ (د) طلبات الإعفاء المؤقت من تطبيق المادة 13 من قواعد التمويل (البند 4 (ج) (د) من جدول الأعمال)	5(LXXXI)
8	يوم السياحة العالمي، الشعارات التي سوف تقترح على الجمعية العامة لعامي 2008 و2009، وتحديد البلدان المضيفة (البند 5 من جدول الأعمال)	6(LXXXI)
9	إجراءات تعيين نائب الأمين العام (البند 6 من جدول الأعمال)	7(LXXXI)
9	مواعمة الميزانية وتحديد اشتراكات الأعضاء للفترة 2008-2009 (البند 8 من جدول الأعمال)	8(LXXXI)
10	الأعضاء المنتسبون: تقرير اللجنة النظر في طلبات العضوية بالانتساب (البند 9 من جدول الأعمال)	9(LXXXI)
11	مكان وتاريخ انعقاد الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي (البند 10 من جدول الأعمال)	10(LXXXI)

3 - المقررات التي اتخذها المجلس

CE/DEC/1(LXXXI)

إعتماد جدول الأعمال

البند 1 من جدول الأعمال

(الوثيقتان CE/81/1 prov. و CE/81/1 Prov.annot.)

إن المجلس التنفيذي

يعتمد جدول أعمال دورته الحادية والثمانين كما هو مقترح.

CE/DEC/2(LXXXI)

طلبات العضوية

البند 2 من جدول الأعمال

(الوثيقتان A/17/19(a)(I) و A/17/19(a)(II))

إن المجلس التنفيذي،

وقد اطلع على الوثائق التي أعدها الأمين العام حول هذا الموضوع،

يقرر إحالتها على الجمعية العامة من أجل إقرارها.

CE/DEC/3 (LXXXI)

الترشيحات لوظائف مراجعي الحسابات للفترة 2008-2009

البند 3 من جدول الأعمال

(الوثيقتان A/17/9 و CE/81/3 Rev.)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يعرب عن تقديره للعمل الفعال الذي قام به مراجعو الحسابات الذين عينوا للفترة المالية الجارية، السيد فرناندو كاساس غيبين والسيدة مرثيدس لوبرانكون كورتيس (إسبانيا)، والسيدة ريتا ميترا والسيد مانيش كومار (الهند)،

(1) يشكرهم على مساهمتهم؛

وإذ يراعي المادة 12(ز) والمادة 26 من النظام الأساسي للمنظمة،

وإذ يلاحظ أن الأمانة قد تلقت، للفترة 2008-2009، ترشيحات من ثلاثة بلدان هي فرنسا والهند وإسبانيا،

وإذ يراعي الملاحظات التي أدلى بها الأمين العام في هذا المجال،

(2) يقرر التوصية إلى الجمعية العامة بتعيين إسبانيا وفرنسا لوظيفتي مراجعي الحسابات للفترة 2008-2009،
وبتكليف الهند بالوظيفة الخاصة بمراجعة حسابات الأنشطة التي تقوم بها المنظمة، بصفتها وكالة منفذة لبرنامج
الأمم المتحدة الإنمائي، بتمويل من هذا البرنامج.

CE/DEC/4 (LXXXI)

المسائل الإدارية والمالية وما اتصل منها بالنظام الأساسي

(أ) تقرير الأمين العام عن الوضع المالي
 (ب) تقرير لجنة الميزانية والمالية

البند 4(أ)(ب) من جدول الأعمال
 (الوثيقتان A/17/5(a) و A/17/5(a) Add.1)

إن المجلس التنفيذي،

وقد اطلع على تقرير الأمين العام عن الوضع المالي للمنظمة،

وقد استمع إلى تقرير لجنة الميزانية والمالية،

(1) يحيط علما مع الإرتياح أنه حتى تاريخ انعقاد الدورة الجارية تم استيفاء حوالي 90 في المئة من مجموع
الإشتراكات المستحقة على الأعضاء عن السنة الجارية، و107 في المئة من الإيرادات التقديرية من
الإشتراكات؛

(2) ويحيط علما أنه، عملا بتوصية الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة، تم الحفاظ على التوازن بين النفقات،
التي بقيت مضبوطة، والإيرادات؛

(3) ويلاحظ أن الإيرادات من الإشتراكات المتأخرة حتى هذا التاريخ قد بلغت 1157481 يورو، أي ما يمثل 165
في المئة من المبلغ التقديري لسنة 2007؛

(4) ويعرب عن سروره للوضع المالي المؤاتي للمنظمة، وإذ يشير إلى مقرره [CE/DEC/6(LXXX)] حول هذا الموضوع، يقترح على الجمعية العامة أن تخول الأمين العام إنشاء صندوق بمقدار 100000 يورو من ميزانية السنة الجارية، تحسبا للنفقات الضرورية لتطبيق معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام؛

وقد أحيط علما بالقدر الكبير من المتأخرات المترتبة على بعض الأعضاء إلى المنظمة،

(5) يبحث الأعضاء المتأخرين في اشتراكاتهم على تسوية حساباتهم المستحقة بالسرعة الممكنة.

CE/DEC/5 (LXXXI)

المسائل الإدارية والمالية وما اتصل منها بالنظام الأساسي

(ج) تعليق العضوية وفقا للمادة 34 من النظام الأساسي

(د) طلبات الإعفاء المؤقت من تطبيق الفقرة 13 من قواعد التمويل

البند 4(ج)(د) من جدول الأعمال

(الوثائق A/17/6 (a)(b) Add.1 و A/17/6 (a)(b))

إن المجلس التنفيذي،

وقد نظر في تطبيق أحكام المادة 34 من النظام الأساسي والفقرة 13 من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي على الأعضاء المذكورين أعلاه،

وقد أحيط علما بالأعضاء الذين منحوا إعفاء مؤقتا من أحكام المادة 34 و/أو الفقرة 13 من قواعد التمويل المرفقة بالنظام الأساسي،

وقد استمع إلى تقرير لجنة الميزانية والمالية،

(1) يلحظ بارتياح أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لم تعد خاضعة لأحكام الفقرة 34 من النظام الأساسي ولا للفقرة 13 من قواعد التمويل، لأنها سددت جزءا من متأخراتها؛

(2) ويرحب بواقع أن كوستاريكا تتقيد بدقة بخططها للسداد، وقد خفضت مجموع متأخراتها إلى مبلغ أقل من اشتراكاتها عن السنتين الماضيتين، فتستمر بالتالي غير خاضعة لتطبيق أحكام الفقرة 13؛

(3) ويقرر أن يقترح على الجمعية العامة تجديد الإعفاء المؤقت من تطبيق أحكام الفقرة 13 من قواعد التمويل على الأعضاء الفاعلين: كوستاريكا، السلفادور، مالي، منغوليا، ونيكاراغوا، نظرا لامثالها إلى خطط السداد المنفق عليها؛

(4) ويقرر أيضا التوصية إلى الجمعية العامة باستمرار الإعفاء المؤقت على جورجيا، غينيا، غينيا بيساو، نيجر، بيبرو، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، رواندا، واليمن من تطبيق أحكام الفقرة 13، ولكن مع التوضيح بأنه سوف يعاد تطبيق هذه الأحكام على هؤلاء الأعضاء إذا لم يفوا بخططهم للسداد بتاريخ 1 نيسان/أبريل 2008؛

وإذ يشير إلى مقرراته [CE/DEC/7(LXXVIII), CE/DEC/5(LXXIX), CE/DEC/8(LXXX)]،

(5) يلحظ بارتياح أن العراق قد سدد، كعلامة حسن نية، اشتراكه إلى المنظمة عن سنة 2007؛

(6) ويقترح على الجمعية العامة أن تمنح العراق إعفاء مؤقتا من تطبيق الفقرة 13 من قواعد التمويل، رهنا بتسديده اشتراكاته العادية عن 2008 و2009؛

(7) ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل مفاوضاته مع العراق بشأن الإشتراكات المتأخرة على هذا البلد، وأن يعد، في غضون فترة سماح مدتها سنتان، خطة سداد يتفق عليها الطرفان، تتضمن اقتراحات محددة بشأن كل من المبلغ المترتب وأشكال السداد؛

(8) ويلحظ أنه على الرغم من أن بوروندي كانت قد استبعدت في آذار/مارس 2006 الإنسحاب من المنظمة، فإن هذا البلد لم يتقدم بعد بأي خطة للسداد، ما يجعله، بالنتيجة، خاضعا مرة أخرى لتعليق عضويته، بموجب المادة 34 من النظام الأساسي؛

(9) ويقرر أن يتقدم إلى الجمعية العامة بخطط السداد التي قدمها من يلي من الأعضاء الفاعلين، والتي كان قد أقرها في دوراته الثامنة والسبعين والتاسعة والسبعين والثمانين: بوركينا فاسو، كمبوديا، وأوروغواي، فضلا عن خطط السداد التي قدمتها في الدورة بوليفيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، غامبيا، وموريتانيا.

(10) ويطلب إلى الأمين العام أن يتقدم إليه في دورته الثالثة والثمانين بتقرير عن الوفاء بالالتزامات التي قطعها الأعضاء على أنفسهم، لكي يقرر إما الإستمرار في الإعفاءات أو إعادة تطبيق أحكام الفقرة 13؛

وقد أحاط علما بقائمة الأعضاء المعرضين حاليا لتدبير التعليق الذي تنص عليه المادة 34 من النظام الأساسي،

(11) يلحظ أن الأعضاء الواردة أسماؤهم أدناه قد تراكت عليهم متأخرات تساوي أو تتجاوز اشتراكاتهم عن أربع سنوات، وبالتالي فإن تدبير التعليق الذي تنص عليه المادة 34 من النظام الأساسي قد ينطبق عليهم في غضون سنة، وفقا للفقرة 1(ب) من قرار الجمعية العامة [217(VII)]:

أعضاء فاعلون

كوت ديفوار

أعضاء منتسبون

1. ASSOCIAÇÃO BRASILEIRA DE GASTRONOMIA - ABRESI
2. A.T.S.
3. EL MEJABAAT EL KOUBRA TOURS
4. FACULTY OF TOURISM & HOTELS, CAIRO UNIVERSITY, - AL FAYOUM BRANCH
5. FUNDACION ESCUELA DE NEGOCIOS MBA
6. MAHARASHTRA TOURISM DEVELOPMENT CORPORATION LTD.
7. ÉCOLE HOTELIÈRE ET RESTAURATION - PROMHOT
8. TOURISMPPLAN
9. UNIVERSITY OF THE WEST INDIES – CENTRE FOR HOTEL AND TOURISM MANAGEMENT
10. VAO “INTOURIST”

.....

CE/DEC/6(LXXXI)

يوم السياحة العالمي: الشعارات التي سوف تقترح
على الجمعية العامة لعامي 2008 و 2009 وتحديد البلدان المضيفة

البند 5 من جدول الأعمال
 (الوثيقتان CE/81/5 و CE/81/5 Add.1)

إن المجلس التنفيذي،

وقد نظر في الوثيقة التي تقدم فيها الشعارات المقترحة ليوم السياحة العالمي في 2008 و 2009،

- (1) يوافق على المفاهيم التي تعبر عنها الشعارات؛
- (2) ويطلب إلى الأمين العام إنجاز صياغة الشعارين، حرصاً على إحداث صدى على أوسع نطاق ممكن ليوم السياحة العالمي في السنتين القادمتين؛

وقد اطلع على الترشيحات التي تلقاها لاستضافة يوم السياحة العالمي،

- (3) يطلب إلى اللجنة الإقليمية للقارة الأمريكية أن ترشح بلداً مضيفاً من بين العضوين الفاعلين اللذين تطوعا لاستضافة يوم السياحة العالمي لعام 2008، وأن تبلغ اسم مرشحها إلى الجمعية العامة؛
- (4) ويقترح على الجمعية العامة ترشيح غانا لاستضافة يوم السياحة العالمي لعام 2009.

.....

CE/DEC/7(LXXXI)

إجراءات تعيين نائب الأمين العام

البند 6 من جدول الأعمال

(الوثيقة CE/81/6)

إن المجلس التنفيذي،

إذ يشير إلى قرار الجمعية العامة [512(XVI)]، الذي تطلب فيه الجمعية إلى المجلس، من جملة أمور، أن يندرس مسألة إجراءات تعيين نائب الأمين العام،

وقد اطلع على الوثائق التي أعدها الأمين العام حول هذا الموضوع، وعلى تقرير فريق العمل الذي أنشأه المجلس التنفيذي لهذا الغرض والذي ترأسه تونس،

(1) يحيط علماً بأن نائب الأمين العام أو نائب المدير العام في الأغلبية العظمى من منظمات منظومة الأمم المتحدة يجري تعيينه من قبل رئيس الأمانة بعد التشاور مع جهاز سياسي أو بإقرار هذا الجهاز؛

(2) ويؤيد رأي فريق العمل، الذي يُستحسن بناء عليه احترام المبادئ الثلاثة الآتية:

- إعطاء دور أكبر للجمعية العامة في عملية التعيين،
- انتهاج الممارسة المتبعة في هذا المجال من قبل الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة،
- أن يُترك للأمين العام خيار اختيار نائبه، لكي يتمكن من تشكيل فريق متناسق.

(3) ويرى أنه يستحسن الإستناد إلى الإقتراحات الواردة في التقرير المذكور، رهنا ببحثها من قبل المستشار القانوني، ومع مراعاة الإقتراحات التي تقدمت بها إسبانيا بالنسبة للفقرة 13؛

(4) ويتقدم بهذه التوصيات إلى الجمعية العامة.

CE/DEC/8(LXXXI)

مواصلة الميزانية وتحديد اشتراكات الأعضاء للفترة 2008-2009

البند 8 من جدول الأعمال

(الوثيقتان A/17/8 و CE/81/8)

إن المجلس التنفيذي،

وقد أحاط علماً بالوثيقة (A/17/8) التي أعدت وفقاً للصيغة المعتمدة لاحتساب الاشتراكات، باستخدام البيانات التي قدمتها الأمم المتحدة والأعضاء،

وقد نظر في التوصيات التي وضعتها لجنة الميزانية والمالية في دورتها الثامنة والأربعين،

- (1) يشكر الأمين العام على قيامه، بناء على طلب المجلس، بإجراء مراجعة تخفيضية للميزانية على أساس الإفتراسات الاقتصادية التي تتيح ذلك،
- (2) ويرى أنه يستحسن تخصيص الجزء الأساسي من الموارد إلى برنامج العمل، وفقا لتوصية لجنة الميزانية، ويتمنى على الجمعية العامة أن تؤيد اقتراحا تصحيحيا يتيح إجراء تخفيض طفيف آخر على مجموع الميزانية، ومواصلة الحد من جهود الأعضاء في اشتراكاتها؛
- وإذ يأخذ في الاعتبار أن مستوى الميزانية التي أقرت لسنة 2008 وسنة 2009 سيكون 25110000 يورو،
- (3) يقرر أن باب الميزانية الذي ينبغي أن يغطي من اشتراكات الأعضاء الفاعلين والمشاركين يبلغ 11048023 يورو لسنة 2008، و11213743 يورو لسنة 2009؛
- (4) ويقرر أيضا أنه ينبغي تمويل الرصيد من اشتراكات الأعضاء المنتسبين ومن مصادر التمويل الأخرى المشار إليها في الوثيقة (A/17/8)؛
- (5) ويوصي إلى الجمعية بتثبيت اشتراك الأعضاء المنتسبين للفترة 2008-2009 بمقدار 2400 يورو بالسنة، يخصص 1400 يورو منها للمساهمة في ميزانية المنظمة، و400 يورو للاستخدام المجاني للمكتبة الإلكترونية للمنظمة، ويخصص مبلغ 600 يورو للأنشطة الخاصة بالأعضاء المنتسبين؛
- (6) ويقرر تقسيم اشتراكات الأعضاء المشاركين إلى فئتين منفصلتين، كل منها أقل بنسبة 10 في المئة من اشتراك الأعضاء الفاعلين في المجموعة 13 والمجموعة 9، تعاطفا؛
- (7) ويوصي إلى الجمعية باعتماد جدول الإشتراكات ذي الصلة لفترة السنتين 2008-2009.

.....
CE/DEC/9(LXXXI)

الأعضاء المنتسبون:

تقرير لجنة النظر في طلبات العضوية بالانتساب

البند 9 من جدول الأعمال

(الوثيقة CE/81/9)

إن المجلس التنفيذي،

وقد اطلع على تقرير لجنته التي تنظر في طلبات العضوية بالانتساب، وقد اجتمعت في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2007،

(1) يقرر أن يقدم للدورة السابعة عشرة للجمعية العامة طلبات العضوية بالإنسحاب التالية:

1. ADVENTURE TRAVEL TRADE ASSOCIATION (الولايات المتحدة الأمريكية)
2. AUSTRALIAN TOURISM EXPORT COUNCIL (أستراليا)
3. CENTRO DE ESTUDOS E INVESTIGACIONES TURISTICA – CETUR –UNIVERSIDAD DE SANTIAGO DE COMPOSTELA (إسبانيا)
4. CHAMBER OF COMMERCE OF THE DEDOCANESE (اليونان)
5. CORPORACIÓN COMUNICACION IBEROAMERICANA BARCELÓ Y ASOCIADOS (إسبانيا)
6. DNIPRO HOTEL (أوكرانيا)
7. FEDERATION OF TOURISM ASSOCIATIONS OF NIGERIA (FTAN) (نيجيريا)
8. FISAVET-AOC – FEDERATION INTER-ETAT DES SYNDICATS D'AGENCES DE VOYAGES ET DE TOURISME POUR L'AFRIQUE DE L'OUEST ET DU CENTRE
9. GEOS (فرنسا)
10. JORDAN APPLIED UNIVERSITY COLLEGE OF HOSPITALITY AND TOURISM (الأردن)
11. KOHL & PARTNER TOURISM CONSULTANCY INTERNATIONAL (النمسا)
12. RAINFOREST ALLIANCE (الولايات المتحدة الأمريكية)
13. RENFE (إسبانيا)
14. THE FUTURE FOUNDATION (المملكة المتحدة)
15. THE SCHOLARSHIP (الولايات المتحدة الأمريكية)
16. THE TOURISM COMPANY (المملكة المتحدة)
17. TOUR OPERATORS' INITIATIVE FOR SUSTAINABLE TOURISM DEVELOPMENT (TOI)
18. TOURISM KWAZULU-NATAL TOURISM AUTHORITY OR TOURISM KWAZULU-NATAL (جنوب أفريقيا)
19. TOURISMROI LLC (الولايات المتحدة الأمريكية)
20. TRALLIANCE CORPORAION (الولايات المتحدة الأمريكية)
21. MONDIAL ENERGY INC (كندا)

(2) ويؤيد توصيات اللجنة بشأن اجتماعاتها القادمة.

CE/DEC/10(LXXXI)

مكان وتاريخ انعقاد الدورة الثانية والثمانين للمجلس التنفيذي

البند 10 من جدول الأعمال

إن المجلس التنفيذي،

يقرر عقد دورته الثانية والثمانين في كارتاخينا دي إيندياس، في 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2007، فور اختتام الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة.

4 - قائمة المشاركين

حضر الدورة الحادية والثمانين للمجلس التنفيذي:

(1) مندوبو من يلي من الدول الأعضاء في المجلس: ألمانيا، الأرجنتين، بوتسوانا، بلغاريا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، إسبانيا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، إيران، إيطاليا، كينيا، مالي، نيجيريا، البرتغال، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، السنغال، سيشيل، تونس، وتركيا؛

(2) رئيس اللجنة الإقليمية لأفريقيا (نيجيريا)؛

(3) رئيس اللجنة الإقليمية للقارة الأمريكية (البرازيل)؛

(4) رئيس اللجنة الإقليمية لأوروبا (كرواتيا)؛

(5) ممثل الأعضاء المشاركين (ماديرا)؛

(6) رئيس الأعضاء المنتسبين (Group RCI)؛

(7) ممثلو الدول الأعضاء التالية: جنوب أفريقيا، بوركينا فاسو، كولومبيا، مصر، الإتحاد الروسي، فرنسا، العراق، كازاخستان، ماليزيا، موناكو، بولندا، الجمهورية الدومينيكية، تايلاند، وأوكرانيا، بصفتهم مراقبين؛

(8) رئيس لجنة الميزانية والمالية (الأرجنتين)؛

(9) رئيس لجنة البرنامج (النمسا).